

أبو ليلى : ... الأذان ... الإقامة .

الشيخ : أين صاحب الدار .؟

صاحب الدار : نعم يا شيخ , نأذن لك .

الشيخ : يا أخي هذا رشحنا للإمامة بدون إذن , لأنه حط لي إشارة هنا . إذا يسع لصفين لا تحشروني ولا تضايقوني تأخروا عني .

الله أكبر : ((الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين *))

اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين)) .

السائل : آمين .

الشيخ : آمين : ((والشمس وضحاها ...))

في الركعة الثانية : ((والليل إذا يغشى ...))

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؛ السلام عليكم ورحمة الله .

أستغفر الله ... تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

الشيخ : أنت الذي بركت بروك الجمل , انهزت الأرض تحت مني .

وفيق : لست أنا .

الشيخ : إذا غيرك , أريد أن أذكر بقضيتين :

القضية الأولى : هي مسابقة الإمام بالتأمين وهذا خطأ ، أنتم تعلمون أن الإمام من السنة أن يقرأ القرآن آية آية وبصورة خاصة الفاتحة ، وكما أيضا تعلمون أن آخر آية في الفاتحة : ((ولا الضالين)) انتهت الآية ، لا بد أنكم

تتصورون معي بأن هذا الإمام الذي قرأ الفاتحة لا بد من أن يأخذ نفسا شديدا ليستأنف القراءة بعد الفاتحة ، الذي يقع أنكم لا تسمحون له بذلك ، وهذا ظلم ، وأكثر من هذا الظلم أنه مخالفة لحديث الرسول عليه السلام

حيث قال : (إذا أمن الإمام فأمنوا) فإذا كنتم لا تسمحون له بأن يتنفس ليستطيع أن يقول : " آمين "

فكيف يمكنكم أن تقولوا : " آمين " بعد أن يقول هو : " آمين " هذا خطأ شائع ، وإن كان مستساغا أن

يكون شائعا بين جماهير الناس الذين لا يهتمون بالسنة واتباع أوامر الرسول عليه السلام , فليس مستساغا أبدا

أن يكون هذا الخطأ ساريا وشائعا بين أهل السنة ؛ ولذلك فلزام عليكم إذا اقتديتم وراء الإمام في الجهرية أنكم

إذا سمعتموه يقول : ((ولا الضالين)) فاحبسوا أنفاسكم ، لا تتسرعوا بالنطق بآمين ؛ لأنه هو بعد ما أخذ

نفس ليقول آمين ؛ فعليكم أن تحسبوا أنفاسكم مرحلتين : المرحلة الأولى بمقدار ما يأخذ الإمام نفسا جديدا ؛

المرحلة الثانية : حين يقول آ ، تسمعون ابتداءه بألف " آمين " حينذاك تبدءون أنتم بدوركم آمين .

ومن العجب مع صريح هذا الحديث الصحيح وهو في البخاري ومسلم : (إذا أمن الإمام فأمنوا) فالمسلمون يضعون على أنفسهم بسبب جهلهم بهذا الحديث أو بسبب إهمالهم لتطبيق هذا الحديث أجرا عظيما جدا جدا ؛ لو عاشه المسلم ، عاش عمر نوح عليه السلام لما كان الثمن إلا بخسا تلقاء ذلك الأجر العظيم وهو مغفرة الله عز وجل ؛ لأن تمام الحديث : (إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه) غفر له ما تقدم ، بماذا ؟ بأن تحبسوا أنفسكم ، أن تصبروا قليلا على الإمام حتى يتراد إليه نفسه ليتمكن من أن يبتدئ بآمين ، فإذا سمعتموه قال " آ " بدأتم أنتم بعده بآمين ؛ ولأمر ما كانت السنة الصحيحة أن يجهر الإمام بآمين وليس كما يقول الحنفية وأمثالهم بأن الإمام لا يجهر بآمين ؛ السنة العملية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ الفاتحة قال : آمين ورفع بها صوته ، ورفع بها صوته هذه سنة عملية ، والحكمة من وراء ذلك واضحة ليتمكن المقتدون من الحصول على مغفرة الله عز وجل بأن يقولوا بعيد قول الإمام " آمين " أن يشاركوه في هذه الكلمة ، فيحضون بذلك مغفرة الله عز وجل ، بل قال بعض العلماء القدامى : " لا يقول المقتدي آمين إلا بعد فراغ الإمام من قوله آمين " وهذا أبلغ في كبح جماح هذا الانطلاق الشائع في كل بلاد الدنيا ، إن صليت في المدينة ، وإن صليت في مكة ، وإن صليت في القاهرة ، كل الناس مثل ما قال ذلك التركي " هبسي بابا " كله مثل بعضهم أبدا ، ما فيهم ناس يمسكوا أنفاسهم هذه ليقولوا على الأقل بعد أن يبدأ الإمام بآمين ؛ فهذه أزرعها في قلوبكم ولا أقول في عقولكم ؛ لأن القلب هو مركز العقل ولاشك في الإسلام ؛ فعليكم أن تتذكروا وأن تفعلوا ذلك ، وأن تبلغوا من ورائكم ؛ المسألة الأخرى .

وفيق : في المسألة الأولى شيخنا أيهما أفضل البدء معه عندما يقول آ ، أو الانتظار حتى الانتهاء ؟ .

الشيخ : لا ، الأولى التي دندنا حولها .

السائل : طيب شيخ الرواية الأخرى : (فإذا قال ولا الضالين فقولوا آمين) .

الشيخ : ما تنافي هذه ؛ ماذا تفهم من الرواية الأخرى : (إذا قال ولا الضالين) هل يقول الإمام آمين أم لا يقول ؟ .

السائل : يقول آمين .

الشيخ : إذا ضم هذا إلى هذا تطلع بالنتيجة التي سمعتها ، يعني تفسر حديثك بحديثي فتقول ، وهذا كما قلنا

بالنسبة للجمع بين الأحاديث ، هناك في الداخل : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) إلا من أدرك

الإمام راعها ، (لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده) إلا لمن لم يستطع أن ينضم إلى الصف ؛ (وإذا قال

الإمام ولا الضالين فقولوا آمين) ضم إليه حديثنا فقل : وإذا قال الإمام ولا الضالين آمين فقولوا آمين ؛ فلا مخالفة .

السائل : طيب شيخنا إذا كان الإمام ما يؤمن ... ؟ .

الشيخ : مش مشكلة الآن نحن قلنا وانتهينا ، لحكمة ما كانت السنة أن يجهر الإمام بآمين ؛ فنحن بحثنا الآن فيما إذا كان الإمام يجهر بآمين فلا تسبقوه ؛ أما إذا كان هو يسر بها كما قلنا عن الحنفية لعل شققت عن قلبه ، ربك لا يكلفك أن تعرف متى هو يقول آمين سرا ؛ المهم إذا قال الإمام معنى هذا الكلام إذا جهر الإمام بآمين فقولوا أنتم آمين ؛ أما إذا كان الإمام يسر بها ، وقد لا يقولها مطلقا فما لك وما له ، هو هذا تقوله أنت في نفسك على كل حال .

المسألة الأخرى أن كثيرا من المصلين بل جماهير المصلين إذا سجدوا بركوا برك الجمل ، ومن المؤسف أن العرب الذين هم أصحاب الإبل وأصحاب الجمال أصحاب البعران هم إلى اليوم لا يعرفون كيف يبرك الجمل ، وهم يعلمون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير)** ويكمل الرسول ويتمم النعمة على أتباعه ليزيل عنهم بعض الإشكالات التي نسمعها اليوم من أهل البعران ؛ فيقول : **(وليضع يديه قبل ركبته)** وليضع يديه قبل ركبته ؛ هذه الجملة كأنها جواب لسؤال مقدر : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير)** كأن سائل يقول فكيف نسجد ؟

يأتي الجواب : **(وليضع يديه قبل ركبته)** لماذا ؟ لأن البعير يمشي على أربع ، دائما من يوم يسقط من بطن أمه فهو يقع على أربع ، ويمشي على أربع ؛ فإذا برك وقد سجد البعير للرسول عليه السلام ، لكن هذه معجزة ، فنقول إذا برك البعير فلا يجوز أن يتوهم أحد خاصة من هؤلاء العرب أهل البعران أن يقول أول ما يبرك البعير يضع يديه ، لا ، يدها موضوعتان كرجليه ، إذا ما هو أول شيء يضعه البعير حينما يبرك ؟ ركبتاه ؛ أين ركبتي البعير ؟ كمان هذه حذيرة ، تعرفوا الحذيرة ؟ آه ، كثير من الناس يفكروا أين ركبتي البعير ؟ ركبتا البعير في مقدمتيه ، وفي اللغة العربية التي منها نحن تعلمنا ما تسمعون منا " **وهذه بضاعتنا ردت إلينا** " لسان حالكم يعني ، كل ذوات الأربع ركبتها في مقدمتها ، كل ذوات الأربع المهر الأرنب الغزال الغنم إلى آخره ، ركبتها في مقدمتها ؛ فإذا قال عليه السلام : **(لا تبركوا كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبته)** لأن البعير يضع ركبته ما نقول قبل يديه ، لماذا لأنهما موضوعتان من ولادته ؛ فليخالف إذا المصلي البعير في طريقة السجود فلا يتلقى الأرض بركبتيه فتحصل الضجة التي سمعتها في هذه الليلة كما أسمعها في كثير من المساجد ؛ لأن هذا هو شأن البعير ، البعير حينما يبرك الحقيقة الأرض الصلبة الصلدة تسمع لها رجة تحت قدميه لشدة وقوعه على ركبته ، وبخاصة إذا كان

محملاً بالأثقال ، فيكون الذي يبرك على ركبتيه متشبهاً بالبعير ، وهذا التشبه منهي عنه بصورة عامة وبصورة خاصة ، بصورة عامة نهي الشارع الحكيم عن التشبه بالحيوانات ، نهي عن برك كبروك الجمل ، وعن الالتفات كالتفات الثعلب ، وعن نقر كنقر الغراب ، ثم جاء هنا في صورة خاصة فقال : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه)**

إذا لاحظتم تجدون الذين يتلقون الأرض بأيديهم كالنمس ، تعرفون النمس ؟ حيوان خفيف جدا لا تحس بمشيته ، هؤلاء الذين يسجدون على السنة ويتلقون الأرض بأيديهم لا تكاد تسمع لهم حسا ، بينما أولئك الذين يبركون على ركبهم تسمع لهم رجة كرجة البعير ؛ فحسبكم أن تعرفوا هذه ، وأيضا تعملونها وتبلغونها إلى من ورائكم والسلام عليكم .

الشيخ : الأخ هنا يذكر أيضا ببلاء عام بين المصلين وهو أيضا خلاف السنة يقول البراء بن عازب رضي الله عنه : **(كنا إذا صلينا وراء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا نسجد حتى نرى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وضع جبهته على الأرض)** واليوم لا يكاد الإمام بعد قوله : **" سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد "** يقول : **" الله أكبر "** إلا هوى الناس معه ساجدين هذا خطأ ، هو يقول : الله أكبر ، فإذا روي أنه انتهى من الهوي إلى السجود ووضع جبهته على الأرض حينذاك يبدأ الصف الذي وراءه بالسجود معه عليه السلام ؛ هذا أيضا من السنن المهجورة .

والشيء بالشيء يذكر ، من السنن المهجورة أيضا أن جل المصلين إن لم نقل كل المصلين لا يشاركون الإمام في قوله : **" سمع الله لمن حمده "** وإنما يكتفون بقولهم : **" ربنا ولك الحمد "** هذه إضاعة لذكر في موضع ، وخلط في هذا الموضوع لذكر آخر ، أعني : هناك انتقال من الركوع إلى القيام ، وهنا ورد وهو : **" سمع الله لمن حمده "** متى يقول سواء الإمام الآن أو المنفرد متى يقول : **" سمع الله لمن حمده "** ؟ أول الرفع ؛ فلنمثل الآن ، هذا راعع : سمع الله لمن حمده ، متى يقول : ربنا ولك الحمد ؟ وهو قائم ، ربنا ولك الحمد ؛ ماذا يفعل المقتدون اليوم بالإمام ؟ الإمام يقول : سمع الله لمن حمده ، هم يقولون : ربنا ولك الحمد ؛ فأولا : ضيعوا السنة أن يقولوا مع الإمام : سمع الله لمن حمده ، كما يقولون مع الإمام : الله أكبر ؛ ثم وضعوا السنة الأخرى في غير مكانها ؛ واضحة هذه أيضا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

السائل : الحديث قال : **(إذا كبر فكبروا ، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد)** فكل

شيء يأتي بمماثلة إلا في المسألة هذه قال خلاف ذلك .

الألباني : ... فقد نسيت : (وإذا قال ولا الضالين) طيب يقول الإمام أمين أو لا ؟ .

السائل : يقول أمين .

الشيخ : من أين أخذته من هذا الحديث ؟ .

السائل : الحديث الآخر .

الشيخ : الحديث الآخر هو جوابك ، فهمتني ؟ .

السائل : نعم جزاك الله خيرا .

الشيخ : غيره .

السائل : سؤالي في التوحيد .

الشيخ : حول ماذا ؟ الأخ يقول في التوحيد .

السائل : نعم في التوحيد ، في إثبات الأسماء والصفات ، في صفة العين لله عز وجل لأنه ما ورد به النص ،

فظاهر النصوص صريح القرآن والسنة عين وأعين .

الشيخ : ظاهر السنة يعني ماذا ؟ .

السائل : أن لله عين ، والله أعين .

الشيخ : ظاهر السنة يعني أي حديث ؟ .

السائل : أقصد القرآن .

الشيخ : القرآن : ((وإنك بأعيننا)) هذا لا يعني أن هناك أكثر من عينين ؛ لأن الجمع إذا أطلق في كثير من

الأحيان أقل الجمع اثنان ، فهذا لا يعني أن له أكثر من عينين ؛ لكن لما قلت السنة فأحببت أن أعرف ؛ لأن

السنة دائما يعني تكون مكملة للقرآن وموضحة كما هو معلوم ؛ أنا أعتقد أن هذا الرأي حادث ، ليس من رأي

السلف ؛ والمنقول في كتب التوحيد وكتب العقائد أن له عينين ؛ وبعض العلماء القدماء يستدلون بحديث الدجال

أنه أعور : (وإن ربكم ليس بأعور وإن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت) ليس عندنا نص صريح بأن له أكثر

من عينين ، والمتوارث عن عقيدة السلف هو إثبات العينين على ظاهر حديث الدجال على كثرة طرقه ؛ فالذي

يتبادر من هذا الحديث ، ولا يخطر في البال سواه أن الدجال إحدى عينيه طافية ، وهو أعور ، وإن ربكم ليس

بأعور ، معنى ذلك أن الله عز وجل موصوف بالعينين وليس بالثلاثة أو أكثر لأنه ما عندنا نص بالأكثر ؛ وكما

نقول دائما وأبدا الأمور الغيبية وبخاصة ما يتعلق بغيب الغيوب وهو رب العالمين تبارك وتعالى لا ينبغي أن نصفه

بالأقيسة وبالعمومات وما شابه ذلك , وإنما بالشيء الذي جاءنا عن سلفنا الصالح وجاءت به الأحاديث ؛ فأنا ظننت لما ذكرت القرآن والسنة أن هناك ذكر بعضهم حديثا فيه التصريح بأن له أكثر من عينين وهذا ما لا نعرفه ؛ ولذلك سارعت للتعرف عليه , لكن ما وجدنا شيئا ؛ تفضل .

السائل : قول ابن القيم وغيره يقول مثلا عن العاصي يقول : سقط من عين الله فهل في هذا شيء ؟ .

الشيخ : ما فيها شيء هذا , لأنه الآية السابقة : ((**إنك بأعيننا**)) لا يقصد المعنى الذي قد يتبادر لبعض

الجهلة يعني أنت تحت رعايتنا وتحت إشرافنا , وليس المقصود إلا هذا ؛ فكلمة ابن القيم هو من هذا القبيل .

وفيق : هل مثل هذا يقال في اليدين ؟ .

الشيخ : أي صورة يعني ؟ .

وفيق : يعني ورد في القرآن ...

الشيخ : أنه أكثر وأقل ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : أينعم لا يزداد عليه .

الحلي : هذه أصرح لأنه في لفظ اليدين هو وارد في القرآن .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخ فيه قاعدة في الأسماء والصفات ... مثلا تقول : يد للإنسان أو نقول مثلا : له يد طولى ، هذا

يعني ولو كانت هذه لهجة تكون كناية أو كذا ولكن هناك حقيقة يد له ؛ فكذلك لما نقول عن الله عز وجل مثلا

:(**تجري بأعيننا**)) وإن كانت هذه الصفة قد يؤولها البعض , ولكن أيضا تثبت من الناحية هذه .

الشيخ : لكن أنت لا تؤولها على حد تعبيرك ؟.

السائل : لا ، لا هذه أيضا تؤول .

الشيخ : لكن لا تسميها تأويلا ، هذا هو التفسير ، آه الذي تقوله أنت صحيح لكن البحث هل هذا نص بأنه

يعني أكثر من العينين ليس وصفا في ذلك ؛ لأن الجمع أقله اثنان .

السائل : أقصد شيخنا من ناحية قوله تعالى : ((**بين يدي رحمته**)) طيب الرحمة ما لها يدين ؟ .

الشيخ : طيب ماذا تعني ؟ .

السائل : هذه القاعدة ما انطبقت هنا .

الشيخ : انطبقت في غيرها ، كيف الآية : ((**ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي**)) هذا يقبل التأويل ؟ .

السائل : لا أبدا , لا يقبل التأويل .

الشيخ : إذا هذا يكفينا وأمثاله كثيرة وكثيرة جدا .

السائل : هذه القاعدة يعني صحيحة أم باطلة ؟ .

الشيخ : لا ، صحيحة ، صحيحة بالنسبة لما ثبت لدينا أن الأصل الذي جاء على خلافه ثابت في أحاديث أخرى ؛ في نصوص أخرى ، لكن لما أتيت أنت بقضية الريح ، وقدم صدق ونحو ذلك ، هذه أمور معنوية لم يثبت لدينا سلفا أن لها هذه الأعضاء التي يعني ذكرت في هذا السياق ، ففي فرق بين ما ثبت لله عز وجل من صفة ثم تأتي هذه الصفة بمعنى يسمونه مجازيا ، وهو ليس مجازا لكن هو المعنى المقصود في ذلك المكان ، هو ما يسمونه تأويلا ، ولذلك قلت لك إنك بأعيننا ليس تأويلا ؛ فصفة العين ثابتة لله ليس بمجرد هذه الآية ، وإنما بنصوص أخرى .

السائل : أنا أقصد القاعدة ولا أقصد الآية .

الشيخ : أنا أحببتك عن القاعدة وأبين لك الفرق .

السائل : بينت لي في القاعدة أن المرجع بالنسبة لما ثبت ، فإذا نرجع على المرجع ما نرجع للقاعدة نفسها ، رجعنا ما ثبت عن الله عز وجل .

الشيخ : لكن القاعدة تطبق في مكان ولا تطبق في مكان ، في قاعدة فيما ثبت ، يعني مثلا كما قلت أنت يد الأمير طويلة ، نعلم نحن مسبقا أن له يدا ، لكن المثالين اللذين ذكرتهما أنت بالنسبة للريح ((**بين يدي رحمته**)) ليس ثابت لدينا أن الرحمة لها يدان ، فتطبق حيث ينبغي أن تطبق ولا تطبق حينما لا يكون هناك صفة ثابتة لهذه المعاني ، فالرحمة ما هي ذات .

السائل : المقصود شيخنا ثبوت هذا يعني أنا أعرف أن للأمير يد ، وأن الريح ليس لها يد أم شرعا ؟ .

الشيخ : لا ، بالنسبة للإنسان تعرف عقلا ومشاهدة ، وبالنسبة لرب العالمين تعرف إيمانا بالغيب وليس إلا .
الحلبي : أستاذنا هذه يسمونها مجاز عقلي ، يعني أصلا ثابت أن الصدق ليس له قدم ، والرحمة ليس لها يدين ، لكن هنا الواقع فيه جواب آخر ذكره شيخنا الشنقيطي في أضواء البيان .

الشيخ : وهو ؟ .

الحلبي : في قوله تعالى : ((**أفلا يتدبرون القرآن**)) لفظ يدي ، يقول : إذا جاء قبلها لفظ بين أو حرف بين فتكون بمعنى أمام ، بين يدي المصلي أي أمامه ، بين يدي رحمته أي أمامها ، وهكذا ؛ فلا يقال أن اليد هنا بمعنى جارحة أو ما شابه ذلك ؛ والله أعلم .

الشيخ : أيوه كويس ، نعم .

السائل : فيه حديث في صحيح مسلم عن فضل حلق الذكر , يقول : (إن لله ملائكة سياحين في الأرض

...) الحديث , قال : (ويسألهم الله عز وجل . وهو أعلم بهم . كيف تركتموهم قالوا : يسبحونك

ويحمدونك في كل وقت) هل يفيد هذا الحديث الاجتماع على الذكر ؟ يعني أن يذكر جماعة سبحان الله

والحمد لله ولا إله إلا الله .

الشيخ : لا ، لا يفيد ، أنت طبعا تعني الاجتماع الذي يفعله الطريقون ؟ .

السائل : لا مش هم أعني .

الشيخ : إذا ماذا تعني ؟ .

السائل : أعني مثلا نجلس في مجلس عادي مش قضايا الصوفية , ونقول سبحان الله معا بصوت واحد .

الشيخ : لا ، معا ما تقول ، كل واحد يقول ما في مانع .

السائل : حتى لو كان بصوت عالي ؟ .

الشيخ : لا ، صوت عالي يعمل تشويش , لكن ذكر جماعي أولا في السنة غير ثابت ، ذكر جماعي يعني بصوت

واحد ؛ أما إذا اجتمعوا يذكرون الله عز وجل كل في ذات نفسه ؛ وليس من الشرط أنه أنت تقول سبحان الله ,

والآخرون يقولون كذلك ، فقد تقول أنت سبحان الله , وآخر يقول الحمد لله ، وثاني يقول الله أكبر إلى آخره ؛

هؤلاء يصدق عليهم أنهم اجتمعوا يذكرون الله عز وجل والملائكة تحفهم .

وأنا أقول بهذه المناسبة إن الأحاديث القولية لا يجوز أن نأخذ منها معاني مبتدعة ، وإنما تفسر على الواقع الذي

طبقه الرعيل الأول ؛ فنحن نعلم يقينا أن الصحابة كانوا يجتمعون , وكان أحدهم يقرأ القرآن والآخرون يسمعون

, وهذا أول ما ينطبق عليه هذا الحديث الذي أنت تذكره ، وكان مثلا كما جاء عن معاذ بن جبل كان يقول

لأحد أصحابه : " اجلس بنا نؤمن ساعة " إلى آخره ، فيذكرون الله عز وجل ويذكرون أحاديث الرسول عليه

السلام ؛ وأنا لا أستبعد أن كل مجالس العلم هي داخلة في هذا الحديث , لأنه لا بد أن يذكر فيه الله ولو يعني

مش جالسين نقول : سبحان الله سبحان الله سبحان الله ؛ لكن ذلك يأتي في أثناء البحث العلمي في الكتاب

والسنة ؛ تفضلوا . طالب : جزاك الله خيرا .

الشيخ : ... وقد جمعني , ولكن أسألك أنت لأنك أنت السائل عن الحيعلتين هؤلاء ؛ فأنا أريد أن أقرب لك

شيئا بشيء آخر ، هل تعلم أنهم كانوا يضعون قبل هذا العصر أيديهم بعد رفع الرأس من الركوع ؟ .

السائل : لا أعلم .

الشيخ : هذا هو الجواب ، إذا يجب أن تتعلم السؤال والجواب ، لا تعلم ، هل تعلم أنهم كانوا يضعون أيديهم في القيام الأول ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا قولك هنا نعم وقولك هناك لا أعلم ماذا يعني ؟.

السائل : ...

الشيخ : كويس ، قولك في الجواب عن السؤال الثاني وهو : هل تعلم بأن المسلمين كانوا ولا يزالون يضعون أيديهم في القيام الأول .؟ قلت نعم ، وسألتك قبل هذا : هل تعلم أنهم كانوا يضعون في القيام الثاني بعد الركوع .؟ قلت لا أعلم ؛ ماذا ينتج من قولك أعلم هنا ولا أعلم هناك .؟ ينتج أن الوضع بعد القيام من الركوع سنة ؟ .
السائل : حاصل الكلام أنه غير سنة .

الشيخ : هذا الذي أريده منك ، غرضي إذا أنه قد تحدثت حوادث في هذا الزمن فنحن لا ننظر إليه في هذا الزمن ، ننظر في الأزمنة الماضية ، في الأزمنة الماضية كان المسلمون مثلا ما يعرفون حسر الرأس والمشى في الطرقات ، لكن اليوم هذا معروف ؛ فإذا نحن ننكر هذا الحسر لأنه لم يكن من عمل المسلمين ؛ كذلك أي شيء يحدث في هذا العصر إن لم يكن إحياء لسنة صحيحة مضت فنحن نرفضه مهما كان العامل به .
السائل : خلصنا من الجواب شيخ ؟ .

الشيخ : خلص نعم .

السائل : سؤالي عن الأذان ...

الشيخ : كيف .؟ أقول لك إن الذي نعرفه في كتب الفقه فيما مضى من الزمان ، هذا الالتفات في المرتين هكذا وفي المرتين هكذا ، هذا الذي نعرفه ؛ وهذا شيء جديد أنه : حي على الصلاة حي على الصلاة ، حي على الفلاح حي على الفلاح ، هذا لم يكن فيما مضى من الزمان .
الشيخ : حديث : (لكل سهو سجدة) .

الحلي : نعم ما هو ضابط هذا السهو ، هل هو أي سهو في الصلاة ولو كان مثلا زاد شيئا نقص شيئا مش مجرد الكلام .

الشيخ : مطلقا ، مطلقا إن كان سهوا ولو سنة .

الحلي : جزاك الله خيرا .

وفيق : يقول بعض أهل العلم أن السهو إنما يكون لجبران النقص ، يعني مثلا لو ترك واجب مثلا .

الشيخ : فقلت لهم ماذا ؟ ألم تقل له هاتوا برهانكم , والحديث صريح في هذا ، جبران نقص هذا كلام ككلام السياسيين ، النقص قد يكون نقص ركن , وقد يكون نقص فرض , وقد يكون نقص نفل , فما المراد بهذا النقص ؟. إن كان هذا على إطلاقه فهذا يلتقي مع حديثنا .

وفيق : النقص الذي يأثم المسلم بتركه ؟ .

الشيخ : ها ، هاتوا برهانكم ، وهنا يقف حمار الشيخ عند العقبة .

وفيق : نعم وقف مرارا .

الحلي : طيب شيخنا الأحاديث في سجود السهو والتي فيها السجود قبل التسليم وبعد التسليم , كيف يكون فهمها ؟ .

الشيخ : ما في بين الزيادة والنقص فرق , لا فرق بينهما , إن شاء قبل التسليم وإن شاء بعد التسليم في الزيادة أو في النقصان .

السائل : شيخ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ورد عنه أنه كان يقرأ الفاتحة في الركعتين التي قبل القيام فقط ...
الشيخ : أي قيام ؟ .

السائل : الركعتين الخفيفتين , ورد أنه يقرأ فيهما بالفاتحة فقط .

الشيخ : يعني الركعتين يلي كان الرسول يستفتح بهما قيام الليل ؟ .

السائل : هذا هو .

الشيخ : من أين لك هذا ؟ .

السائل : في حديث ابن عباس

الشيخ : يقول فيه إنه ما كان يقرأ إلا الفاتحة ؟ .

السائل : أي نعم .

الشيخ : لا أعلم هذا ، هل أحد منكم يذكر هذا ؟ يجب أن تراجع ، أنا ما أحفظ هذا الشيء ولأول مرة أسمع .

السائل : إذا نوى الإنسان القنوت في صلاة الوتر فما قنت , هل يسجد للسهو.؟

الشيخ : أي كيف لا ، إذا لم يكن عن عمد وإنما عن سهو ، كلام الرسول : **(لكل سهو سجدتان)** قضي الأمر الذي فيه تستفتيان .

السائل : لو تركه عامدا ؟ .

الشيخ : أنت تقول ناسيا .؟ إذا عامدا تسأل .؟ فالعامد ساهي ؟

إذا لم يكن واجبا فلا شيء عليه .

السائل : امرأة أرادت الحج ويأتيها الحيض في الخامس والعشرين من كل شهر عادة , وفي هذا الموعد تكون في مناسك الحج ، فاستعملت الحبوب المؤخرة للحيض ، وأدت جميع المناسك وطافت طواف الإفاضة ، وقد نزل منها في صبيحة هذا اليوم وهو يوم النحر نقطة في الصباح ونقطة في المساء , فهل صح طوافها وهل يلزمها شيء ؟ .

الشيخ : ما دين هذه النقطة ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : ما دينها ؟

أبو ليلى : وقف حمار الشيخ عند العقبة .

الشيخ : أيوه هكذا فكر جيدا .

وفيق : نقطة دم نزلت في موعد الحيض .

الشيخ : ما دينها ؟.

الجواب هذا إما أن يكون دم حيض أو دم استحاضة ، ودم الحيض أسود يعرف ؛ فإن كان كذلك فمعنى هذا أنها جاءها ما كانت تحذره.

وفيق : فكيف دم الاستحاضة أن يأتيها وهي في موعد الحيض .

الشيخ : في موعد الحج ؟ .

وفيق : موعد الحيض .

الشيخ : الحيض أينعم .

وفيق : وهي لم تنتهي الأيام .

الشيخ : لا ، بس هنا اختلف الأمر بسبب الحبوب ، وأنت قلت أنها تأخذ الحبوب لتأخير الميعاد , وفعلا تأخر الميعاد ، آه ، فإذا يوم جاءتها النقطتان بدنا ندرسهم دراسة واقعية ؛ فإن كانت من دم الحيض الذي هو معروف عند النساء فمعنى ذلك أن فاعلية الحبوب لم يكن كافيا ، وأنها جاءها الحيض ولو متأخرا , وإن كان ليس دم حيض أسود له رائحة كريهة فيكون دم استحاضة .

وفيق : لذلك أنا أحببت أن أسأل طبيبا , فسألت طبيبا هل هذه الحبوب تمنع نزول الدم منعا تاما ، قال : أي

نعم تمنع نزول الدم منعا تاما ؛ فبنيت على هذه الإجابة أن هذه النقطة من الدم الذي نزل ليست دم حيض ؛

لأن دم الحيض ممنوع منعا تاما .

الشيخ : هذا كلام غير سليم أخي ، يجب النظر إلى صفة الدم ، فافتراض الآن أنك بعد أن سألت الطبيب تيسر لك أو لها أن تدرس لون الدم ورائحته ، فكان أسود منتن ، رأي الطبيب أم رأيها ؟ .

وفيق : رأيها .

الشيخ : هذا هو .

وفيق : ربما هي لم تستطع التمييز شيخنا .

الشيخ : يا أخي ربما ربما ، وربما تستطيع التمييز وهذا ما يفيدنا شيئا ، نحن الآن في صدد كيف نعمل فيما إذا فوجئنا بمثل هذه الحادثة ؟ .

العمل أن ندرس صفة هذا الدم ، قبل أن نسأل الطبيب ؛ فإذا تبين أن هذا الدم دم حيض فمعناه حائض ، وإذا تبين أنه دم استحاضة فمعنى هذا أنها مستحاضة ؛ إذا شككنا نرجع إلى الطبيب ويساعدنا .

وفيق : نحن شككنا لذلك رجعنا إلى الطبيب ، يعني لم نتأكد من المرأة هل هو دم حيض أم دم استحاضة .

الشيخ : هذا قولك شككنا جاء في نهاية المطاف .

وفيق : لكنه جاء والغائب حضر كأنه ما غاب .

الشيخ : كيف يعني هي درست أن هذا دم حيض أو لا ؟ .

وفيق : أينعم ، وهي متعلمة يعني دراسة الشريعة ، قارئة في الكتب تعرف الحيض من الاستحاضة ، تعرف

تستقبل هذه الأمور ، يعني شيخنا نريد جوابا لو كان دم حيض ماذا تفعل ، طبعا دم الاستحاضة طوافها صحيح ، دم حيض ماذا تعمل ؟ وإذا كان شككنا أيضا ماذا تعمل ؟ .

الألباني : اليقين لا يزول بالشك ؛ فإذا كانت طاهر فهي طاهر وطوافها صحيح ، وإذا غلب على ظنها أن الدم دم حيض فعليها أن تنتظر حتى تطهر وتطوف حتى يصح حجها .

وفيق : لا بد من الانتظار ؟ .

الشيخ : لا بد .

وفيق : وإذا كانت القافلة ستمشي ؟ . أي لم تستطع في حال من الأحوال .

الشيخ : كثيرا ما يقال هذه الصورة ، لو كسرت لا سمح الله ، والقافلة تريد أن تمشي ، ماذا تفعل ؟ .

وفيق : يأخذون ورقة من المستشفى بأحدها في المستشفى الآن والقافلة تمشي .

الشيخ : شو يهمننا هذا التفصيل ، المهم ماذا تفعل ؟ تتأخر أو لا .؟

وفيق : هي تتأخر .

الشيخ : والقافلة تمشي ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : وكذلك الجواب , دين الله أحق أن يقضى .

وفيق : يعني ما في جواب شيخنا فيما إذا لم تستطع ؟ .

الشيخ : في عند بعض مشايخك هناك .

الحلي : إذا لم يستطع هذا من الناحية الإدارية , يعني منعوها مثلا قالوا لابد أن تسافري وكذا ؟ .

الشيخ : هذا بحث ثاني , نحن نحكي عن الاختيار , أما منعوها فهذا شيء آخر .

السائل : بالواقع القوافل لا تنتظر عشرة أيام .

سائل آخر : هي إذا أرادت أن تتخلف ...

الشيخ : بس المنع من الدولة , القوافل ...

السائل : ...

الشيخ : آه , الدولة كثير من الحجاج لا يسمحون لهم أن ينزلوا في مزدلفة , وبخاصة في منى اليوم الثامن .

السائل : اليوم الثامن هذا منسي .

الشيخ : يا الله سبحانه اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : (... لولا أنكم تشركون بالله فتقولون عيسى ابن الله , فقال النصراني ونعم القوم أنتم معشر

المسلمين لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد) عند الصباح قص الرؤيا على الرسول عليه السلام ,

قال : (هل قصصتها على أحد ؟) قال : لا , فخطب الرسول عليه السلام في الصحابة ؛ وهنا الشاهد قال :

(طالما كنت أسمعكم تقولون كلمة فأستحيي أن أنهاكم عنها) أو نحو هذا الكلام (وهي قولكم ما شاء

الله وشاء محمد , لا يقولن أحدكم ما شاء الله وشاء محمد ولكن ليقل ما شاء الله وحده) هذا الحديث

بلاشك أنت سمعته مني وربما من غيري أيضا مرارا وتكرارا .

أبو ليلى : نعم يا شيخنا .

الشيخ : والشاهد منه أن هذا الحديث كأحاديث كثيرة فيها تهذيب الألفاظ , وأنا شخصا لما طببت هذا البلد

صرت أسمع بعض إخواننا الفلسطينيين يختصروا التصحيح بالخير ويقولوا : صبحك ؛ فكنت أتساءل في نفسي أنه

يا ترى الاختصار هذا في منه مانع أم لا يوجد منه مانع ؛ الآن وأنا أتحدث مع بعض أقاربي ، قل عزمي على أن الأولى أن أئبه ، وهو أي التنبيه ينحصر في قضيتين :

القضية الأولى : أن الأولى التصريح بالله كأن يقال : صبحك الله ، مش مجرد صبحك ، تطلع كلمة هيك مثل المدفع ، وإنما ينبغي أن نقول صبحك الله ، ماشي ؟ .
أبو ليلى : نعم شيخي .

الشيخ : والثانية : قد يصبح الله الإنسان بالخير تارة وبالشر تارة أخرى ، فلما المسلم يصبح الثاني صحيح أن المفروض أنه هو يقصد له الخير ، لكن التصريح بالخير هو الأفضل والأنسب بالنسبة للمسلم مع أخيه المسلم ، فبدل أن نقول صبحك ، نقول : صبحك الله بالخير ؛ واضح ؟ .
أبو ليلى : نعم شيخنا .

الشيخ : هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا يا شيخنا ، زدنا إذا في عندك شيء آخر يا شيخنا .

الشيخ : حسبك الآن .

وفيق : السلام عليكم ، كيف حال شيخنا .

الشيخ : نحمد الله ونشكره .

وفيق : كيف صحتك .

الشيخ : بخير .

وفيق : الحمد لله رب العالمين .

الشيخ : كيف الجميع عنك .

وفيق : الحمد لله بخير والله .

الشيخ : الحمد لله .

وفيق : يا مرحبا بالشيخ .

الشيخ : أهلين .

وفيق : حياكم الله .

الشيخ : الله يحفظك .